

كتاب دورى رقم (٣) لسنة ٢٠٠٨

بشأن

معالجة ازدواج منشآت السيارات

- الحاقاً للتعليمات المالية رقم ١٢ لسنة ٨٩ بشأن الضوابط المالية لنظام السيارات والتعليمات رقم ١١ لسنة ٩١ بشأن اجراءات نقل منشآت وسائل النقل البرى بالقطاع الخاص بين مكاتب الصندوق ومن مالك لآخر ولمعالجة ازدواج منشآت السيارات .
- يراعى ضرورة الالتزام بتنفيذ ما يلى بكل دقة فى حالة ما اذا تبين للمكتب المتقدم اليه صاحب السيارة ان السيارة لها أكثر من رقم منشأة بعد الإستعلام عنها : -
- ١ - طباعة بيانات ملك كل منشأة منهم .
 - ٢ - استيفاء شهادة بيانات بتسلسل الملاك وسدادات السيارات من ادارة المرور المختصة بواسطة مفتش المكتب التأمينى المختص .
 - ٣ - اذا تبين من البيان الوارد من ادارة المرور المختصة مطالبة المالك المسجلين على أرقام المنشآت الخاصة بالسيارة يتم سحب السيارة بالرقم المسجل عليه آخر مالك سابق وتسجيل بيانات المالك الجديد وتحصيل مستحقات الصندوق واستخراج شهادة له .
 - ٤ - اذا تبين وجود اختلاف بين تسلسل الملاك للسيارة المسجلين على الحاسب الآلى بأرقام منشآت مختلفه وبين تسلسل الملاك الوارد من ادارة المرور المختصة يتم الاتى : -
- أ - اذا كان آخر مالك للسيارة فى بيان المرور المختص هو آخر مالك للسيارة على الحاسب الآلى ومدرج بالتسوية الواردة للمكتب يتم سحب السيارة برقم المنشأة المسجل به آخر مالك وتحصيل مستحقات الصندوق عن المالك الجديد ومنحه تصريح مؤقت لمدة (٣) أشهر يتم خلالها اعداد مذكرة وعرضها على ادارة المراجعة بالمنطقة لبحث الموضوع اذا كانت ارقام المنشآت تتبع مكاتب المنطقة والتنسيق مع ادارات المراجعة بالمناطق الأخرى اذا كانت

أرقام منشآت السيارة تتبع أكثر من منطقة حتى يتم بحث الموضوع وعمل التعديلات اللازمة لتجميع ملاك السيارة على رقم المنشأة المتضمن رقم الشاسية وكود الماركة والموديل الصحيحة وتحصيل أية مبالغ تكون مستحقة للصندوق ومساءلة من يتكشف قيامه بتحرير تسويات أو تسجيل بيانات على الحاسب الآلى تخالف الحقيقة .

ب - إذا كان آخر مالك للسيارة وفقاً لبيان إدارة المرور المختصة يختلف عن آخر مالك مسجل على الحاسب الآلى يتم اعداد مذكرة بالواقعة واطار ادارة مراجعة المنطقة لسرعة بحث الموضوع واتخاذ اللازم على ضوءه .

ج - اذا تبين وجود ملاك سابقين للسيارة لم يسبق اشتراكهم يتم حساب المبالغ المستحقة عن فترات تملكهم للسيارة واتخاذ اللازم لتأمين تحصيل مستحقات الصندوق قبل منح السيارة أى تصاريح مؤقتة أو شهادة عامة .

وعلى جميع مكاتب السيارات استيفاء بصمه الشاسيه لكل سياره يتم التعامل معها للقضاء على تكرار المنشآت للسياره الواحد بسبب الاخطاء فى رقم الشاسيه .

رئيس الصندوق



(محمد طلعت اسماعيل)

٢٠٠٨ / ٩ / ٩

محمد اسماعيل



محمد الـاحمد